

الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قوانين ومراسيم

قرارات ، مقررات ، منشائر ، إعلانات وبلاغات

الاشتراكات	القوانين والمراسيم			مناقشات المجلس الوطني	النشرة الرسمية إعلانات ، صفقات عمومية وسجل تجاري	التحرير والأدلة الاشتراكات والنشر الطبعة الرسمية ٦ شارع قرويه الجزائر
في الجزائر في البلاد الأجنبية	٣ أشهر	٦ أشهر	سنة	سنة	سنة	تليفون : ٤٩-٨١-٦٦
	٨ دنانير	١٤ دينار	٢٤ دينار	٢٠ دينار	٢٥ دينار	١٦-٨٠-٦٦ : رقم الحساب الجاري بالبريد ٥٠ - ٢٢٠٠
ثمن العدد ٢٥ د. دينار وثمن العدد للسنتين السابقة ٣٠ د. دينار وتسلم الفهارس مجانا للمشاركين . المطلوب منهم الاعلام من تغيير عناوينهم ومن مطالبهم - يؤدي من تغيير العنوان ٣٠ د. دينار - ثمن النشر على اساس ٢٥٠ دينار للسطر						

فهرس

مراسيم ، قرارات ، تعليمات

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تحديد تاريخ عمليات الاحصاء الخاصة بالسيارات والطائرات . ٥٨

- قرار مؤرخ في ١٨ شعبان عام ١٣٨٧ الموافق ٢١ نوفمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تعيين اعضاء اللجنة الادارية لميناء مدينة الجزائر المستقل . ٦٠

وزارة المالية والتخطيط

- قرار مؤرخ في ٢٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تحويل اعتمادات في ميزانية وزارة التربية الوطنية . ٦١

وزارة الصناعة والطاقة

- قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة الامتياز

الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي والمسماة « وادي الفحل » كائن خارج الملك المنجمي للجمعية التعاونية . ٦٢

- قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل الكلي عن رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي والمسماة « تونسسين » والواقعة خارج المساحة التعاونية . ٦٢

- قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي والمسماة « عسلوج » كائن خارج المساحة التعاونية . ٦٣

- قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود والمسماة « ورقلة » غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية . ٦٤

- قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر

الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي في الصحراء .
٦٧

— اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحة المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود في الصحراء .
٦٧

— اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحات المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية .
٦٧

— اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحة المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية .
٦٨

— اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحة المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود في الصحراء .
٦٨

— اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحة المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي .
٦٨

سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة « وادي المحيقن » غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية .
٦٤

— قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي والمسماة « سيدى يده - ضاية الفرسيق » واقع خارج المساحة التعاونية .
٦٥

— قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي والمسماة « بئر غبالو - أومال » واقع خارج المساحة التعاونية .
٦٦

ملغيات ، اعلانات

— اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحات المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي والمسماة « وادي الفحل » غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية .
٦٦

— اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحة المعلن عن شغورها بعد التنازل عن رخصة الامتياز

مَراسيم، قرارات، تعليمات

الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ والمتضمن قانون المالية لعام ١٩٦٧ ولا سيما المواد ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٦ منه ،
يقررون ما يلي :

المادة الاولى : يشرع في عملية الاحصاء العام في جميع انحاء التراب الوطني لكافة انواع واجناس السيارات والجرارات والمقطورات والطائرات المنصوص عليها في المادتين ١٦٤ و ١٦٥ من الامر المشار اليه اعلاه وذلك من اول فبراير الى غاية ٣٠ مارس سنة ١٩٦٨ ماعدا :

— السيارات العسكرية ذات التسجيل الخاص ،
— الطائرات العسكرية .

المادة ٢ : تتولى عمليات الاحصاء مكاتب التسجيل والمجالس الشعبية البلدية .

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تحديد تاريخ عمليات الاحصاء الخاصة بالسيارات والطائرات

ان وزير الدولة المكلف بالنقل ،

ووزير الداخلية ،

ووزير المالية والتخطيط ،

— بمقتضى الامر رقم ٦٧ - ٨٣ المؤرخ في ٢٣ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٧ والمعدل والمتمم للامر رقم ٦٦ - ٢٦٨ المؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦

المادة ٣ : يتعين على ملاكي السيارات والطائرات الخاضعة
للاحصاء بان يقدموا تصريحا مطابقا للنموذج المرفق بهذا
القرار ١٠

ويتعين إيداع التصريح في أحد المكاتب المشار إليها أعلاه لقاء سحب بطاقة الرسم الخصوصية ذات الرمز « R » والتي حددت قيمتها بدينار واحد .

وتلصق اجباريا هذه البطاقة المصمفة على الواقية الامامية للسيارات .

المادة ٤ : يعاقب بعد انقضاء المدة العادية المحددة في المادة ١ من لا يتم من الملاكين الاجراءات المنصوص عليها في المواد السابقة ، بغرامة قدرها ٥٠ ديناراً دون الاخلال بسحب البطاقة الرمادية التي لا ترد الا بعد تنفيذ الشروط نفسها المطبقة على البطاقة الخصوصية للرسم الفريد المترتب على السيارات .

المادة ٥ : تجمع التصريحات ، على أثر انتهاء عمليات

الإحصاء ، من طرف مفتشيات ومديريات التسجيل وترسل الى وزارة المالية والتخطيط بقصد استغلالها .

المادة ٦ : تلحق حصيلة البطاقة R بالحساب ٢٠١-٠٠٧
الحصائل المختلفة للميزانية

المادة ٧ : يكلف الكتاب العامون لوزارة الدولة المكلف بالنقل ، ووزارة الداخلية ووزارة المالية والتخطيط ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦
دسمبر سنة ١٩٦٧.

عن وزير الدولة المكلف بالنقل عن وزير المالية والتخطيط
الكاتب العام الكاتب العام
أنيس صالح باي صالح مبروكين
عن وزير الداخلية
الكاتب العام
حسن الطيبي

النموذج

وزارة المالية والتخطيط

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المديرية الإقليمية لـ مكتب

الإحصاء العام للسيارات (سنة ١٩٦٧)

لايكتب شيء في الاطارات

نسخة الطاقة الرمادية

رقم التسجيل	دار عمالة	تاريخ	ايصال	رقم	بلدية :	النوع :	العلامة :	مصدر الطاقة	رقم مجموعة	الجنس	القوة المحركة	الاحصنة	الوزن الكامل المرخص	مقدار	الحمولة (كغ)	عدد المقاعد	به مع الحملولة (كغ)	الحمولة (كغ)	٧٢
١	١٠	١١	١٦	٢٠	١١	١٤	١٥	١٦	٢٦	٣٥	٣٦	٣٨	٣٩	٤٠	٤١	٤٢	٤٣	٤٤	٤٥

تابع (النموذج)

السنة التي شغلت فيها لأول مرة :	الرقم السابق :	
١ ٣	١ ١	١١ ٢٢

المعلومات التكميلية

جنسية المالك :	سند النقل (عند الاقتضاء) :
٢٢ ٢٥	٢٦ ٣٠

لاتقديم المعلومات التالية الا اذا اختلفت عن البيانات الواردة في البطاقة الرمادية

العنوان الحالي للمالك : الشارع والرقم :	بلدية :	مهنة الحالية للمالك :
٣١ ٥٣	٥٤ ٥٦	٥٦ ٥٨

الاطار المخصص للإدارة

التحقيق في بطاقة الرسم الفريد على السيارات :	التعريف :
٦١ ٦٢	٦٢ ٦٣

- (١) تملأ هذه الاستمارة بخط واضح دون شطب أو تحشية
 - تقيد المعلومات المطلوبة في الاسطر المنقطة او الفواصل بمعدل كلمة في كل فاصل مع مراعاة الابتداء من أقصى اليمين .
 - تكتب عند الاقتضاء الاصطلاحات مثال ن ، ش ، ب (ل نهج ، شارع ، بناية) بالنسبة للعنوان .

التعليمات التطبيقية

- ١ - التاريخ (من ١١ الى ١٦) : يقتضى توقع ٦ حالات :
- ١ - ١ - الحالتان الاوليتان لاستخلاص اليوم وفيه يحصل العدد ما بين ٠.١ و ٣.١ .
- ٢ - ١ - وتختص الحالتان التاليتان بالشهر أي العدد ما بين ٠.١ و ١.٢ .
- ٣ - ١ - وتختص الحالات الثلاث الاخيرة بالسنة ، يعني لسنة ١٩٦٧ ، يكتب ٦٧ .
- ٢ - الايصال : بيان مبلغ الايصال بالدينار (دج) :
 ٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠
- ٣ - الاسم : يترك فراغ بين اللقب والاسم .
- ٤ - العنوان : يترك فراغ بين كل كلمة .
- ٥ - سند النقل : ذكر أحد البيانيين التاليين :
 منسق - غير منسق .

السيد بركاني بوسعد ، المراقب المالي ، ممثلاً لوزير المالية والتخطيط ،

السيد مازيفي عبدو ، المهندس الرئيس للاشغال العمومية والرى ، ممثلاً لوزير الاشغال العمومية والبناء ،

السيد سوامعي شريف ، المدير العمالي للعمل ، ممثلاً لوزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

السيد وكالي مهنة ، الكاتب العام لقنابة مستخدمي الميناء ، ممثلاً لمستخدمي الميناء ،

السيد ابن على الشريف منصف ، المدير العام للشركة الوطنية الجزائرية للملاحة ، ممثلاً لمستخدمي الميناء .

قرار مؤرخ في ١٨ شعبان عام ١٣٨٧ الموافق ٢١ نوفمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تعيين اعضاء اللجنة الادارية لميناء مدينة

الجزائر المستقل

بموجب قرار مؤرخ في ١٨ شعبان عام ١٣٨٧ الموافق ٢١ نوفمبر سنة ١٩٦٧ شكلت اللجنة الادارية لميناء مدينة الجزائر المستقل كما يلي :

السيد حشاد شعبان ، رئيساً ممثلاً لوزير الدولة المكلف بالنقل ،

هامل عمالة مدينة الجزائر أو ممثله ،

وزارة المالية والتخطيط

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة ١٩٦٧ اعتماد قدره ثلاثة ملايين وثلاثمائة وعشرون ألف دينار (٣٣٢.٠٠٠ دج) مقيد في ميزانية وزير التربية الوطنية وفي الابواب المبينة في الجدول «أ» الملحق بهذا القرار .

المادة ٢ : يفتح في ميزانية سنة ١٩٦٧ اعتماد قدره ثلاثة ملايين وثلاثمائة وعشرون ألف دينار (٣٣٢.٠٠٠ دج) يقيد في ميزانية وزارة التربية الوطنية وفي الابواب المبينة في الجدول «ب» الملحق بهذا القرار .

المادة ٣ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

عن وزير المالية والتخطيط
الكاتب العام
صالح مبروكين

قرار مؤرخ في ٢٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تحويل اعتمادات في ميزانية وزارة التربية الوطنية

ان وزير المالية والتخطيط ،

— بمقتضى الامر رقم ٦٥ — ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٦ — ٣٦٨ المؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٧ والعدل والمتمم بامر رقم ٦٧ — ٨٣ المؤرخ في ٢٣ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٧ ،
— وبعد الاطلاع على المرسوم رقم ٦٧ — ٨ المؤرخ في ٢٨ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٩ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير التربية الوطنية بموجب قانون المالية لسنة ١٩٦٧ ،

الجدول «أ»

الاعتمادات الملقاة (دج)	العناوين	الابواب
	وزارة التربية الوطنية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الاول الموظفون - مرتبات العمل	
٦.٠٠.٠٠٠	الادارة المركزية - الاجور الرئيسية	٠١ - ٣١
٨.٠٠.٠٠٠	الادارة الاكاديمية - الاجور الرئيسية	١١ - ٣١
١٧٠.٠٠.٠٠٠	مؤسسات التعليم العالي - الاجور الرئيسية	٢١ - ٣١
٢٢.٠٠.٠٠٠	المكتبات والمحفوظات الوطنية - الاجور الرئيسية	٥١ - ٣١
٣٣٢.٠٠.٠٠٠	مجموع الاعتمادات الملقاة	

الجدول «ب»

الاعتمادات المفتوحة (دج)	العناوين	الابواب
	وزارة التربية الوطنية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الاول الموظفون - مرتبات العمل	
٧.٠٠.٠٠٠	مؤسسات التعليم الابتدائي - الاجور الرئيسية	٤٣ - ٣١
٤٩.٠٠.٠٠٠	مؤسسات التعليم الابتدائي - التعويضات والمنح المختلفة	٤٤ - ٣١
١٩٠.٠٠.٠٠٠	مجموع القسم الاول	
	القسم الثالث الموظفون العاملون والمتقاعدون التكاليف الاجتماعية	
٢٣٠.٠٠.٠٠٠	الضمان الاجتماعي	٩٣ - ٣٣
٣٣٢.٠٠.٠٠٠	مجموع الاعتمادات المفتوحة	

وزارة الصناعة والطاقة

قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة « وادي الفحل » كائن خارج الملك المنجمي للجمعية التعاونية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

— بمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى الاتفاقية المؤرخة في ٢٨ يونيو سنة ١٩٥١ والتي تشاركت بموجبها الشركة الوطنية للبحث عن البترول في الجزائر واستغلاله والشركة الفرنسية للبترول في الجزائر، في البحث عن الوقود في الحوض الصحراوي واستغلاله ،

— وبمقتضى الامر رقم ٥٨ - ١١١١ المؤرخ في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٥٨ المعدل والمتعلق بالبحث عن الوقود واستغلاله ونقله بالقنوات ، وبالنظام الجبائي لهذه النشاطات والنصوص المتخذة لتطبيقه ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ٢٨٧ المؤرخ في ٢٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تصديق ونشر الاتفاقية المؤرخة في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ والمبرمة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الفرنسية والمتعلقة بحسوية المسائل الخاصة بالوقود ، بما في ذلك نص الاتفاقية المذكورة ،

— وبمقتضى المادة ٤٨ ب) من البروتوكول الملحق بالاتفاقية المشار اليها أعلاه والمتعلق بالجمعية التعاونية ،

— وبمقتضى الفقرة الأخيرة من المادة ٤ من الملحق رقم ٣ الخاص بالبروتوكول المتعلق بالجمعية التعاونية والمتضمن الاسهام المباشر والنهائي بالفوائد المنجمية للشركة الوطنية للبحث عن البترول في الجزائر واستغلاله ، في الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراش) وفي شركة البترول الفرنسية في الجزائر (سوبيفال) ،

— وبمقتضى الرسوم المؤرخ في ١٩ فبراير سنة ١٩٥٨ والمتضمن تجديد تلك الرخصة لغاية ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٦٢ ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ١٦ أكتوبر سنة ١٩٥٢ والمتضمن منح الشركة الوطنية للبحث عن البترول في الجزائر واستغلاله رخصة امتياز للبحث عن الوقود السائل أو الغازي المسماة « وادي الفحل » ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ١٣ سبتمبر سنة ١٩٥٨ والمتضمن قبول التنازل الجزئي عن تلك الرخصة ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٢ والمتضمن تجديد تلك الرخصة ،

— وبمقتضى مقرر سوناطراش المبلغ الى شركة سوبيفال في ٢٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن استنكافها عن المشاركة في جزء من رخصة « وادي الفحل » كائن خارج المساحة التعاونية ،

— وبناء على العريضة المؤرخة في ١٦ ابريل سنة ١٩٦٧ والتي تنازلت بموجبها شركتا سوناطراش وسوبيفال عن جزء من رخصة « وادي الفحل » غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية ،

— وبعد الاطلاع على المخططات والتفويضات والالتزامات والمستندات الاخرى المقدمة دعما لهذه العريضة ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يقبل تنازل الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراش) وشركة البترول الفرنسية في الجزائر (سوبيفال) عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة « وادي الفحل » كائن خارج الملك المنجمي للجمعية التعاونية .

المادة ٢ : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

بلعيد عبد السلام

قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل الكلي عن رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة « توناسين » والواقعة خارج المساحة التعاونية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

— بمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى الامر رقم ٥٨ - ١١١١ المؤرخ في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٥٨ المعدل والمتعلق بالبحث عن الوقود واستغلاله ونقله بالقنوات ، وبالنظام الجبائي لهذه النشاطات والنصوص المتخذة لتطبيقه ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ٢٨٧ المؤرخ في ٢٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تصديق ونشر الاتفاقية المؤرخة في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ والمبرمة بين الجمهورية الجزائرية

قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة «عسلوج» كائن خارج المساحة التعاونية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

— بمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى الامر رقم ٥٨ - ١١١١ المؤرخ في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٥٨ المعدل والمتعلق بالبحث عن الوقود واستغلاله ونقله بالقنوات ، وبالنظام الجبائي لهذه النشاطات والنصوص المتخذة لتطبيقه ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ٢٨٧ المؤرخ في ٢٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تصديق ونشر الاتفاقية المؤرخة في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ والمبرمة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الفرنسية المتعلقة بتسوية المسائل الخاصة بالوقود ، بما في ذلك نص الاتفاقية المذكورة ،

— وبمقتضى المادة ٤٨ ب) من البروتوكول الملحق بالاتفاقية المشار اليها أعلاه والمتعلق بالجمعية التعاونية ،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٢٠ يوليو سنة ١٩٦١ والذي منحت بموجبه شركة البترول الفرنسية - الافريقية (كوييفا) رخصة امتياز للبحث عن الوقود السائل أو الغازي المسماة «عسلوج» ،

— وبناء على مقرر الشركة الوطنية للبحث عن الوقود ونتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراش) والمبلغ الى شركة البترول الفرنسية في الجزائر (سوبيفال) في ٢٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن استنكافها عن المشاركة في جزء من رخصة «عسلوج» واقع خارج المساحة التعاونية ،

— وبناء على العريضة المؤرخة في ٢١ ابريل سنة ١٩٦٧ والتي تنازلت بموجبه شركة البترول الفرنسية - الافريقية (كوييفا) عن جزء من رخصة «عسلوج» واقع خارج المساحة التعاونية ،

— وبعد الاطلاع على المخططات والتفويضات والالتزامات والمستندات الاخرى المقدمة دعما لهذه العريضة ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يقبل تنازل شركة البترول الفرنسية - الافريقية (كوييفا) عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة «عسلوج» واقع خارج المساحة التعاونية .

المادة ٢ : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار

الديمقراطية الشعبية والجمهورية الفرنسية والمتعلقة بتسوية المسائل الخاصة بالوقود ، بما في ذلك نص الاتفاقية المذكورة ،

— وبمقتضى المادة ٤٨ ب) من البروتوكول الملحق بالاتفاقية المشار اليها أعلاه والمتعلق بالجمعية التعاونية ،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ١٤ يونيو سنة ١٩٦٢ والمتضمن منح الشركة الالزاسية للتنقيب عن البترول واستغلاله وشركة التنقيب عن البترول في شمال افريقيا المحدودة والشركة الفرنسية للتنقيب رخصة امتياز للبحث عن الوقود السائل أو الغازي المسماة «تونسين» ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ١٠ ابريل سنة ١٩٦٤ والمتضمن الاذن للشركة الالزاسية للتنقيب عن البترول واستغلاله بالانسحاب من هذه الرخصة ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ١٠ ابريل سنة ١٩٦٤ والمتضمن نقل هذه الرخصة بالشراكة لفائدة الشركة الوطنية لبترول الاكيتين ،

— وبناء على مقرر الشركة الوطنية للبحث عن الوقود ونتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراش) والمبلغ الى شركة البترول الفرنسية في الجزائر (سوبيفال) في أول يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن استنكافها عن المساهمة في رخصة «تونسين» الواقعة خارج المساحة التعاونية ،

— وبناء على العريضة المؤرخة في ٢٠ مارس سنة ١٩٦٧ والتي تنازلت بموجبه الشركة الوطنية لبترول الاكيتين والشركة الفرنسية للتنقيب عن البترول وشركة التنقيب عن البترول في شمال افريقيا المحدودة ، عن رخصة الامتياز للبحث عن الوقود المسماة «تونسين» الواقعة خارج المساحة التعاونية ،

— وبعد الاطلاع على المخططات والتفويضات والالتزامات والمستندات الاخرى المقدمة دعما لهذه العريضة ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى . يقبل تنازل الشركة الوطنية لبترول الاكيتين والشركة الفرنسية للتنقيب عن البترول وشركة التنقيب عن البترول في شمال افريقيا المحدودة عن رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة «تونسين» الواقعة خارج المساحة التعاونية .

المادة ٢ : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

بلعيد عبد السلام

الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

بلعيد عبد السلام

قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود والمسماة « ورقلة » غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

— بمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى الامر رقم ٥٨ - ١١١١ المؤرخ في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٥٨ المعدل والمتعلق بالبحث عن الوقود واستغلاله ونقله بالقنوات ، وبالنظام الجبائي لهذه النشاطات والنصوص المتخذة لتطبيقه ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ٢٨٧ المؤرخ في ٢٤ رجب ام ١٣٨٥ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تصديق ونشر الاتفاقية المؤرخة في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ والمبرمة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الفرنسية المتعلقة بتسوية المسائل الخاصة بالوقود ، بما في ذلك نص الاتفاقية المذكورة ،

— وبمقتضى المادة ٤٨ ب) من البروتوكول الملحق بالاتفاقية المشار اليها أعلاه والمتعلق بالجمعية التعاونية ،

— وبمقتضى الفقرة الاخيرة من المادة ٤ من الملحق رقم ٣ الخاص بالبروتوكول المتعلق بالجمعية التعاونية والمتضمن الاسهام المباشر والنهائي بالفوائد المنجمية للشركة الوطنية للبحث عن البترول في الجزائر واستغلاله ، في الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراش) وفي شركة البترول الفرنسية في الجزائر (سوبيفال) ،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ١٩ فبراير سنة ١٩٥٨ والمتضمن تمديد صلاحية رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود والمسماة « ورقلة » الى غاية ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٦٢ ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ١٦ أكتوبر سنة ١٩٥٢ والمتضمن منح الشركة الفرنسية للبترول رخصة امتياز للبحث عن الوقود السائل أو الغازي المسماة « ورقلة » ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في أول غشت سنة ١٩٥٣ والمتضمن نقل رخصة « ورقلة » الى الشركة الفرنسية للبترول في الجزائر ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٢ والمتضمن تجديد تلك الرخصة ،

— وبمقتضى العقد المؤرخ في ٢٨ يونيو سنة ١٩٥١ والمبرم بين الشركة الوطنية للبحث عن البترول في الجزائر واستغلاله والشركة الفرنسية للبترول في الجزائر والمتعلق بالبحث عن الوقود في حوض الصحراء واستغلاله ،

— وبناء على مقرر (سوناطراش) المبلغ الى (سوبيفال) في ٢٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن استنكافها عن المشاركة في جزء من رخصة « ورقلة » واقع خارج المساحة التعاونية ،

— وبناء على العريضة المؤرخة في ٦ ابريل سنة ١٩٦٧ والتي تنازلت بموجبها الشركة الفرنسية للبترول في الجزائر بالاتفاق مع شريكها سوناطراش وسوبيفال عن جزء من رخصة « ورقلة » غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية ،

— وبعد الاطلاع على المخططات والتفويضات والالتزامات والمستندات الاخرى المقدمة دعما لهذه العريضة ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يقبل تنازل الشركة الفرنسية للبترول بالجزائر (CFP (A) عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة « ورقلة » غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية .

المادة ٢ : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

بلعيد عبد السلام

قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة « وادي الحيقن » غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

— بمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى الامر رقم ٥٨ - ١١١١ المؤرخ في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٥٨ المعدل والمتعلق بالبحث عن الوقود واستغلاله ونقله بالقنوات ، وبالنظام الجبائي لهذه النشاطات والنصوص المتخذة لتطبيقه ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ٢٨٧ المؤرخ في ٢٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تصديق ونشر الاتفاقية المؤرخة في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق

قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة « سيدى يده - ضاية الفرسيق » واقع خارج المساحة التعاونية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

— بمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى الامر رقم ٥٨ - ١٠١١ المؤرخ في ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٥٨ المعدل والمتعلق بالبحث عن الوقود واستغلاله ونقله بالقنوات ، وبالنظام الجبائي لهذه النشاطات والنصوص المتخذة لتطبيقه ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ٢٨٧ المؤرخ في ٢٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تصديق ونشر الاتفاقية المؤرخة في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ والمبرمة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الفرنسية المتعلقة بتسوية المسائل الخاصة بالوقود ، بما في ذلك نص الاتفاقية المذكورة ،

— وبمقتضى المادة ٤٨ ب) من البروتوكول الملحق بالاتفاقية المشار اليها اعلاه والمتعلق بالجمعية التعاونية ،

— وبمقتضى الفقرة الاخيرة من المادة ٤ من الملحق رقم ٣ الخاص بالبروتوكول المتعلق بالجمعية التعاونية والمتضمن الاسهام المباشر والنهائي بالفوائد المنجمية للشركة الوطنية للبحث عن البترول في الجزائر واستغلاله ، في الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراش) وفي شركة البترول الفرنسية في الجزائر (سوبيفال) ،

— وبمقتضى الرسوم المؤرخ في ٢١ يونيو سنة ١٩٦٢ والذي منحت بموجبها الشركة الوطنية للبحث عن البترول في الجزائر واستغلاله رخصة امتياز للبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة « سيدى يده - ضاية الفرسيق » ،

— وبناء على الرافض الضمني لشركة سوناطراش للمساهمة في جزء من رخصة « سيدى يده - ضاية الفرسيق » واقع خارج المساحة التعاونية ،

— وبناء على العريضة المؤرخة في ١٦ ابريل سنة ١٩٦٧ والتي تنازلت بموجبها شركتا سوناطراش وسوبيفال عن جزء من رخصة « سيدى يده - ضاية الفرسيق » واقع خارج المساحة التعاونية ،

— وبعد الاطلاع على المخططات والتفويضات والالتزامات والمستندات الاخرى المقدمة دعما لهذه العريضة ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يقبل تنازل الشركة الوطنية للبحث عن

٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ والمبرمة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الفرنسية المتعلقة بتسوية المسائل الخاصة بالوقود ، بما في ذلك نص الاتفاقية المذكورة ،

— وبمقتضى المادة ٤٨ ب) من البروتوكول الملحق بالاتفاقية المشار اليها اعلاه والمتعلق بالجمعية التعاونية ،

— وبمقتضى الفقرة الاخيرة من المادة ٤ من الملحق رقم ٣ الخاص بالبروتوكول المتعلق بالجمعية التعاونية والمتضمن الاسهام المباشر والنهائي بالفوائد المنجمية للشركة الوطنية للبحث عن البترول في الجزائر واستغلاله ، في الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراش) وفي شركة البترول الفرنسية في الجزائر (سوبيفال) ،

— وبمقتضى الرسوم المؤرخ في ٥ مايو سنة ١٩٥٨ والمتضمن منح الشركة الفرنسية للبترول في الجزائر رخصة امتياز للبحث عن الوقود المسماة « وادى المحيقن » ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٤ مايو سنة ١٩٦٣ والمتضمن تجديد تلك الرخصة ،

— وبمقتضى العقد المؤرخ في ٢٨ يونيو سنة ١٩٥١ والمبرم بين الشركة الوطنية للبحث عن البترول في الجزائر واستغلاله والشركة الفرنسية للبترول في الجزائر والمتعلق بالبحث عن الوقود في حوض الصحراء واستغلاله ،

— وبناء على مقرر (سوناطراش) المبلغ الى (سوبيفال) في ٢٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن استنكافها من المشاركة في جزء من رخصة « المحيقن » واقع خارج المساحة التعاونية ،

— وبناء على العريضة المؤرخة في ٦ ابريل سنة ١٩٦٧ والتي تنازلت بموجبها الشركة الفرنسية للبترول في الجزائر بالاتفاق مع شريكها سوناطراش وسوبيفال عن جزء من رخصة « المحيقن » غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية ،

— وبعد الاطلاع على المخططات والتفويضات والالتزامات والمستندات الاخرى المقدمة دعما لهذه العريضة ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يقبل تنازل الشركة الفرنسية للبترول بالجزائر (CFP (A) عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة « المحيقن » غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية .

المادة ٢ : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

بليد عبد السلام

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٠ والذى منحت بموجبه الشركة الجزائرية للبحث عن البترول واستغلاله (كاريب) رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة «بئر غبالو - أو مال» ،

— وبناء على العقد المؤرخ في ٢٠ غشت سنة ١٩٦٣ والذى تشاركت بموجبه الشركة الوطنية للبحث عن البترول في الجزائر واستغلاله وشركة البحث عن البترول في الصحراء واستغلاله والشركة الوطنية للبترول الاكيتين ، في رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود والمسماة «بئر غبالو - أو مال» ،

— وبناء على طلب تجديد هذه الرخصة المؤرخ في ٢٦ يونيو سنة ١٩٦٤ ،

— وبناء على مقرر الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراش) والمبلغ الى شركة البترول الفرنسية في الجزائر (سويغال) في ٢٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن استنكافها عن المشاركة في جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة «بئر غبالو - أو مال» واقع خارج المساحة التعاونية ،

— وبناء على العريضة المؤرخة في ١٩ ابريل سنة ١٩٦٧ والتي تنازلت بموجها الشركة الجزائرية للبحث عن البترول واستغلاله (كاريب) عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود والمسماة «بئر غبالو - أو مال» واقع خارج المساحة التعاونية ،

— وبعد الاطلاع على المخططات والتفويضات والالتزامات والمستندات الاخرى المقدمة دعما لهذه العريضة ،
يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يقبل تنازل الشركة الجزائرية للبحث عن البترول واستغلاله (كاريب) عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة «بئر غبالو - أو مال» واقع خارج المساحة التعاونية .

المادة ٢ : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

بلعيد عبد السلام

الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراش) وشركة البترول الفرنسية في الجزائر (سويغال) عن جزء من رخصة «سیدی یده - ضایة الفرسیق» واقع خارج المساحة التعاونية .

المادة ٢ : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

بلعيد عبد السلام

قرار مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة «بئر غبالو - أو مال» واقع خارج المساحة التعاونية

ان وزير الصناعة والطاقة ،

— بمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ٢٨٧ المؤرخ في ٢٤ رجب عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تصديق ونشر الاتفاقية المؤرخة في ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٦٥ والمبرمة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الفرنسية والمتعلقة بتسوية المسائل الخاصة بالوقود ، بما في ذلك نص الاتفاقية المذكورة ،

— وبمقتضى المادة ٤٨ ب) من البروتوكول الملحق بالاتفاقية المشار اليها أعلاه والمتعلق بالجمعية التعاونية ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٥٦ - ١١٠١ المؤرخ المؤرخ في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٦ والمتضمن نظام الادارة العمومية لخص الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي في عمالات شمال الجزائر ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٠ - ١٢٢٤ المؤرخ في ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠ والمتضمن تطبيق الكتاب الاول من قانون المناجم على عمالات الجزائر ،

بلاغات ، اعلانات

ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة قبل تنازل الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراش) وشركة البترول الفرنسية في الجزائر (سويغال) عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالوقود السائل أو الغازي والمسماة «وادی الفحل» غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية ، ويعلن عن شغور المساحات

اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٣٨٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحات المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة «وادی الفحل» غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية

بموجب القرار المؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦

اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحة المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود في الصحراء

بموجب القرار المؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة قبل تنازل شركة البترول الفرنسية - الافريقية (كوبيفا) عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي والمسماة « عسلوج » كائن خارج المساحة التعاونية ، ويعلن عن شغور المساحة الواقعة داخل الدائرة بعده والتي حددت قممها بنقط الاحداثيات التالية :

القمم

١. تقاطع خط احداثيات لامبير للجلوب الجزائري $Y = 370.000$ مع خط العرض $37^{\circ} gr 60$
2. تقاطع خط العرض $37^{\circ} gr 60$ مع الحدود الجزائرية التونسية
3. تقاطع خط احداثيات لامبير للجنوب الجزائري $Y = 370.000$ مع الحدود الجزائرية التونسية

تقدم طلبات رخص الامتياز للبحث عن الوقود السائل او الغازي في جزء او كل الدائرة المذكورة ، الى مديرية الطاقة والوقود بناية « الكوليزي » نهج زفيران روكاس - بالجزائر العاصمة .

اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحات المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية

بموجب القرار المؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة قبل تنازل الشركة الفرنسية للبترول في الجزائر (CFP (A) عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي والمسماة « ورقلة » غير داخل في الملك المنجمي للجمعية التعاونية ، ويعلن عن شغور المساحات الواقعة داخل الدائرتين المذكورتين بعده واللتين حددت قممها بنقط الاحداثيات التالية :

الدائرة أ

النقط	X	Y
1	850.000	210.000
2	860.000	210.000
3	860.000	170.000
4	850.000	170.000

الدائرة ب

النقط	X	Y
1	850.000	140.000
2	860.000	140.000
3	860.000	130.000
4	850.000	130.000

الداخلة في الدائرتين المذكورتين بعده والتي حددت قممها بنقط الاحداثيات التالية :

الدائرة ١ :

النقط	X	Y
1	510.000	130.000
2	560.000	130.000
3	560.000	100.000
4	550.000	100.000
5	550.000	50.000
6	510.000	50.000

الدائرة ٢ :

النقط	X	Y
1	580.000	130.000
2	600.000	130.000
3	600.000	120.000
4	590.000	120.000
5	590.000	110.000
6	580.000	110.000

تقدم طلبات رخص الامتياز للبحث عن الوقود السائل او الغازي في جزء او كل الدائرتين المذكورتين الى مديرية الطاقة والوقود بناية « الكوليزي » نهج زفيران روكاس - بالجزائر العاصمة .

اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحة المعلن عن شغورها بعد التنازل عن رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي في الصحراء

بموجب القرار المؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة قبل تنازل الشركة الوطنية لبترول الاكيتين وشركة التنقيب عن البترول لشمال افريقيا المحدودة والشركة الفرنسية للتنقيب عن البترول ، عن رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي والمسماة « توناسين » والواقعة خارج المساحة التعاونية ، ويعلن عن شغور المساحة الواقعة داخل الدائرة المذكورة بعده والتي حددت قممها بنقط الاحداثيات التالية :

النقط	خط الطول الشرقي	خط العرض الشمالي
1	5° 00'	29° 00'
2	4° 40'	29° 00'
3	4° 40'	27° 50'
4	5° 00'	27° 50'

تقدم طلبات رخص الامتياز للبحث عن الوقود السائل او الغازي في جزء او كل الدائرة المذكورة ، الى مديرية الطاقة والوقود بناية « الكوليزي » نهج زفيران روكاس - بالجزائر العاصمة .

وتسويقه (سوناطراش) وشركة البترول الفرنسية في الجزائر (سوبيغال) عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي والمسماة « سيدى يده - ضاية الفرسيق » واقع خارج المساحة التعاونية ، ويعلم عن شغور المساحة الداخلة في الدائرة بعده والتي حددت قممها بنقط الاحداثيات التالية :

النقط	خط الطول الشرقي	خط العرض الشمالي
1	8° 10'	29° 45'
2	8° 30'	29° 45'
3	8° 30'	29° 20'
4	8° 25'	29° 20'
5	8° 25'	29° 25'
6	8° 15'	29° 25'
7	8° 15'	29° 15'
8	8° 10'	29° 15'

تقدم طلبات رخص الامتياز للبحث عن الوقود السائل او الغازي في جزء او كل الدائرة المذكورة ، الى مديرية الطاقة والوقود بناية « الكوليزى » نهج زفيران روكاس - بالجزائر العاصمة .

اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحة المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي

بموجب القرار المؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالبحث عن جزء من رخصة الامتياز للبحث عن البترول واستغلاله (كارب) السائل او الغازي والمسماة « بئر غبالو - اومال » واقع خارج المساحة التعاونية ، ويعلم عن شغور المساحة الداخلة في الدائرة بعده والتي حددت قممها بنقط الاحداثيات التالية :

القسم	خط الطول الشرقي	خط العرض الشمالي
1	0 gr 60	40 gr 30
2	1 gr 20	40 gr 30
3	1 gr 20	40 gr 40
4	2 gr 30	40 gr 40
5	2 gr 30	40 gr 20
6	0 gr 60	40 gr 20

تقدم طلبات رخص الامتياز للبحث عن الوقود السائل او الغازي في جزء او كل الدائرة المذكورة ، الى مديرية الطاقة والوقود - بناية « الكوليزى » نهج زفيران روكاس - بالجزائر العاصمة .

تقدم طلبات رخص الامتياز للبحث عن الوقود السائل او الغازي في جزء او كل الدائرتين المذكورتين الى مديرية الطاقة والوقود بناية « الكوليزى » نهج زفيران روكاس - بالجزائر العاصمة .

اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحة المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي غير داخل في الملك النجمي للجمعية التعاونية

بموجب القرار المؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة قبل تنازل الشركة الفرنسية للبترول في الجزائر (CFP (A) عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود السائل او الغازي والمسماة « وادي الحيقن » غير داخل في الملك النجمي للجمعية التعاونية ، ويعلم عن شغور المساحة الداخلة في الدائرة بعده والتي حددت قممها بنقط الاحداثيات التالية :

النقط	X	Y
1	450.000	290.000
2	480.000	290.000
3	480.000	300.000
4	490.000	300.000
5	490.000	290.000
6	500.000	290.000
7	500.000	300.000
8	510.000	300.000
9	510.000	280.000
10	500.000	280.000
11	500.000	270.000
12	450.000	270.000

تقدم طلبات رخص الامتياز للبحث عن الوقود السائل او الغازي في جزء او كل الدائرة المذكورة ، الى مديرية الطاقة والوقود بناية « الكوليزى » نهج زفيران روكاس - بالجزائر العاصمة .

اعلان مؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة يتعلق بالمساحة المعلن عن شغورها بعد التنازل عن جزء من رخصة الامتياز الخاصة بالبحث عن الوقود في الصحراء

بموجب القرار المؤرخ في ٢٥ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٧ من وزير الصناعة والطاقة قبل تنازل الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله